

قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٩٦٨) وتاريخ ١٤٤٣/٥/٥هـ



## اعتماد جدول المخالفات الجديدة والعقوبات المقابلة لها

وبعد الاطلاع على أحكام اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥٤٩٠٨) وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٧٠٢٧٣) وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٢٩٠٦) وتاريخ ١٤٤١/٨/١٣هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٤١/٩/٧) وتاريخ ١٤٤١/٩/٧هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٣٤٨٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٨٩٣٨٤) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٥هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: مع عدم الإخلال بأي عقوبات أشد ينص عليها في نظام آخر، تعمد جداول المخالفات والعقوبات التي لا تتجاوز عقوبتها نصف الحد الأعلى للعقوتين الواردتين في الفقرتين الفرعتين (أ) و (ب) من المادة (الناسفة والعشرين بعد المائتين) من نظام العمل بالصيغة التالية:

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
وبناء على الصالحيات المنوحة له نظاماً

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الحادية عشرة مكرر، والمادة التاسعة والعشرين بعد المائتين والمادة الثلاثين بعد المائتين، والمادة الحادية والثلاثين بعد المائتين من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٤٣٤/٥/٢٣هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١) وتاريخ ١٤٤٠/١/٢٢هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٤٤٠/٦/٥هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٣٤) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧هـ.

### (أ): جدول مخالفات صاحب العمل لنظام العمل ولائحته التنفيذية والقرارات الوزارية:

م	وصف المخالفة	فترة ج (١٠ أعمال فأقل)	فترة ب (من ١١ إلى ٥٠ أعمالاً)	الفترة المالية بالريال السعودي
		فترة أ (٥١٠ أعمالاً فأعلى)	فترة ب (من ١١ إلى ٥٠ أعمالاً)	فترة ج (١٠ أعمال فأقل)
١	عدم التزام صاحب العمل بقواعد الحماية والسلامة والصحة المهنية (المعتمدة من الوزارة) واتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية العاملين في جميع الأنشطة ويكون صاحب العمل أو وكيله مسؤولاً عن الحوادث التي يصاب بها الغير في مقر المنشأة	٢,٥٠٠	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠
٢	عدم وضع تعليمات السلامة بكافة لغات العاملين في المنشأة بحد أدنى العربية والإنجليزية	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٥,٠٠٠
٣	عدم التزام العامل بالتقيد بالتعليمات الوقائية	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠
٤	عدم التزام صاحب العمل باتخاذ الاحتياطات اللازمة للوقاية من الحرائق	١,٠٠٠	٢,٥٠٠	٥,٠٠٠
٥	عدم التزام صاحب العمل بفحص العمالة المحتمل إصابتهم بأحد الأمراض المهنية فحصاً شاملآً مرة كل سنة على الأقل	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠
٦	قيام صاحب العمل بتشغيل العامل تحت أشعة الشمس المكشوفة، أو في الظروف المناخية السيئة دون اتخاذ الاحتياطات اللازمة وذلك في الحالات أو الأوقات والفترات المحددة بالقرار الوزاري	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠
٧	عدم توفير خزانة للإسعافات الطبية الأولية مزودة بأدوية صالحة للاستعمال وفقاً لقائمة محتويات الخزانة المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام العمل	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠
٨	عدم التزام صاحب العمل بأحد متطلبات لائحة إدارة السلامة والصحة المهنية بناءً على القرار الوزاري الصادر بهذا الخصوص	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠
٩	عدم توفير تأمين طبي للعامل وأفراد أسرته مع مراعاة ما يتضمنه النظام الصحي التعاوني	٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠
١٠	تشغيل الأطفال من لم يتم الخامسة عشرة من عمره دون مراعاة أحكام المادة (١٦٧) من نظام العمل	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠
١١	عدم الالتزام بأحكام تشغيل الأحداث الواردة في الباب العاشر من نظام العمل	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠
١٢	عدم الالتزام بالأحكام والتعليمات المعتمدة من الوزارة لتشغيل العمالة في المناجم والمحاجر	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٥,٠٠٠
١٣	تشغيل المرأة العاملة خلال الأسابيع الستة التالية للوضع	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠
١٤	عدم توفير حراسة أمنية أو نظام أمني إلكتروني لكافحة المنشآت ويشمل ذلك أماكن العمل والمستودع في حال وجوده، وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	٢,٥٠٠	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠
١٥	عدم توفير مكاتب أو مقاعد بعده العاملين من يتطلب عملهم ذلك خلال ساعات العمل وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠

## جدول المخالفات الجديدة والعقوبات المقابلة لها .. تتمة

الفرامة المالية بالريال السعودي			وصف المخالفة	م
فئة أ (٥١ عاملًا فأعلى)	فئة ب (من ١١ إلى ٥٠ عاملًا)	فئة ج (١٠ عمال فأقل)		
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم توفير مكان للعاملين من النساء وآخر للرجال مخصص لأداء الصلاة والاستراحة ودورات مياه وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	١٦
٢٥,٠٠٠	-	-	عدم وجود مكان لرعاية الأطفال أو دار حضانة للمنشأة التي تشغّل (٥٠) عاملة فأكثر، (وبلغ عدد أطفال العاملات الذين تقلّ أعمارهم عن ست سنوات (١٠) أطفال فأكثر)	١٧
٥,٠٠٠	٣,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم وضع تنظيم لاشتراطات زي العاملين في المنشأة والذي يؤمن مظهراً مهنياً ولائقاً ويتناسب مع مهام العمل في مكان العمل، والإعلان عنه وإقرار العاملين بالعلم والالتزام به، أو عدم إيقاع العقوبة على العاملين المخالفين لاشتراطات زي العاملين	١٨
٣,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٣,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٣,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	عدم التزام صاحب العمل بالتعويضات والمزايا في ساعات العمل، أو الأجر أو أي مزايا أخرى لكل من يؤدي عملاً ليلياً	١٩
٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	قيام صاحب العمل بتشغيل الحالات المستنثاة في أي فترة من العمل الليلي	٢٠
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	عدم التزام صاحب العمل باشتراطات تشغيل العاملين في المهن أو الأعمال الخطرة أو الضارة	٢١
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الاشتراطات	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد الاشتراطات	٢,٥٠٠ تتعدد بتعدد الاشتراطات	عدم الالتزام باشتراطات مكان العمل وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	٢٢
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢,٥٠٠ تتعدد بتعدد العمال	تشغيل العاملين السعوديين في الأنشطة المقصورة على العاملات السعوديات	٢٣
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد التأشيرات	٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد التأشيرات	٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد التأشيرات	بيع تأشيرات العمل أو التوسط في بيعها	٢٤
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	قيام صاحب العمل بتوظيف عامل غير سعودي دون حصوله على رخصة عمل أو إشعار أجير	٢٥
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢,٥٠٠ تتعدد بتعدد العمال	قيام صاحب العمل بتمكين العامل بالعمل في مهنة مغایرة للمهنة المدونة في رخصة العمل أو عقد العمل	٢٦
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٢,٥٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	قيام صاحب العمل بأي عمل يحتوي على أي نوع من التمييز، سواءً على العاملين لديه أو للمتقدمين للتوظيف عنده، من ناحية شروط وضوابط العمل أو عند التوظيف أو الإعلان عنه أو القيام بالتمييز بالأجور بين العاملين - رجالاً ونساءً - في العمل ذي القيمة المتساوية، أو بأي عمل ينتجه عنه إبطال وإضعاف تكافؤ الفرص	٢٧
١٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم قيام صاحب العمل أو ممثليه بتسهيل مهام المراقبين والموظفين المكلفين بالرقابة، أو عدم التعاون معهم لتطبيق أحكام نظام العمل	٢٨
١٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	إجبار العاملين على القيام بأعمال أو تصرفات تخالف الآداب العامة	٢٩
٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين في النشاط	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين في النشاط	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين في النشاط	قيام صاحب المنشأة بممارسة نشاط يخالف النشاط المسجل في أنظمة الوزارة	٣٠
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	قيام صاحب العمل بتوظيف عامل دون الحصول على رخصة عمل مهنية في الأنشطة المقصورة على السعوديين أو دون تجديدها وفق متطلبات الوزارة	٣١
٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم التزام المنشأة باستعمال اللغة العربية في عقود العمل وبيانات وسجلات وملفات العاملين والتعليمات التي يصدرها صاحب العمل لهم	٣٢
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال الذين استفادوا من الخدمات أو بتعدد التأشيرات	١٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال الذين استفادوا من الخدمات أو بتعدد التأشيرات	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال الذين استفادوا من الخدمات أو بتعدد التأشيرات	تقديم معلومات غير صحيحة إلى الوزارة يترتب عليها الحصول على مزايا وخدمات غير مستحقة	٣٣



المبادئ الأخلاقية والتنمية الاجتماعية



## جدول المخالفات الجديدة والعقوبات المقابلة لها .. تتمة

الغرامة المالية بالريال السعودي			وصف المخالفة	م
نوع المخالفة	نوع المخالفة	نوع المخالفة	نوع المخالفة	نوع المخالفة
١٥ عاملًا فأعلى	من ١١ إلى ٥٠ عاملًا	١٠ عمال فما فوق	عدم التزام صاحب العمل باعتماد لائحة تنظيم العمل أو إعلانها في أي وسيلة تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها	٣٤
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم فتح ملف للمنشأة أو أحد فروعها في المكتب المختص أو عدم تحديث موقع وبيانات المنشأة وفروعها وفق الآلية التي تحددها الوزارة	٣٥
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	توظيف عاملة غير سعودية في مهن أو أنشطة مقصورة على السعوديين	٣٦
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم الالتزام بنسب التوطين للمهن والأنشطة الصادر لها قرارات وزارية	٣٧
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	الاحتفاظ بجواز السفر أو الإقامة للعامل أو أفراد أسرته	٣٨
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم التزام صاحب العمل بتحمل الرسوم والتكاليف الملازم بها، أو تحميلاها على العاملين	٣٩
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	قيام صاحب العمل بتسجيل عامل سعودي ضمن عمال المنشأة دون وجود علاقة عمالية وتشغيله بشكل فعلي.	٤٠
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	أو عدم استبعاده خلال أسبوعين في حال انتهاء العلاقة العمالية	
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم قيام المنشأة بتدريب وتأهيل عمالها السعوديين على أعمالها بما لا يقل عن ١٢٪ من مجموع عمالتها سنويًا إذا كان عدد العاملين ٥٠ عاملًا فأكثر وفق الآلية التي تحددها الوزارة	٤١
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	تقديم صاحب العمل بلاغ انقطاع عن العمل غير صحيح على أي عامل من عماله	٤٢
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم الالتزام بتوثيق عقود العاملين إلكترونياً حسب القرار الوزاري المنظم لذلك	٤٣
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	قيام صاحب العمل بتشغيل العامل سخرة	٤٤
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم التزام صاحب العمل بعد انتهاء علاقته العامل بإعطاء العامل شهادة خدمة وإعادة جميع ما أودعه لديه من شهادات ووثائق ودفع أجره وتصفية حقوقه خلال مدة لا تزيد على أسبوع من تاريخ انتهاء علاقته العمل، أو خلال مدة لا تزيد على أسبوعين إذا كان إنهاء العقد بناءً على إرادة العامل	٤٥
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	تصرف صاحب العمل في الغرامات التي يوقعها على العامل دون الرجوع للجنة العمالية في المنشأة أو للوزارة في حالة عدم وجودها، أو التصرف في الغرامات فيما لا يعود بالنفع على العامل	٤٦
٥,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	عدم دفع أجور العاملين ومستحقاتهم بالعملة الرسمية للبلاد في مواعيد استحقاقها المحددة في حساباتهم البنكية المعتمدة، أو احتياج أجر العامل أو جزء منه دون سند قضائي	٤٧
١٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم التزام صاحب العمل برفع ملف حماية الأجور بشكل شهرى أو عدم الالتزام عند رفع الملف شهرياً بنسبة الامتثال المحددة من الوزارة	٤٨
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم منح العامل الراحة الأسبوعية المعتمدة نظاماً أو بعقد العمل، أو زيادة عدد ساعات العمل أكثر مما نصت عليه المادة (٩٨) دون التكليف بالعمل الإضافي أو عدم الالتزام بفترات الراحة اليومية المنوحة للعامل	٤٩
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم التزام المنشأة بالإجازات المقررة نظاماً للعاملين	٥٠
٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم الإعلان عن ضوابط الحماية من التعديات السلوكية بأي وسيلة تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها وإقرارهم بالعلم والالتزام بها	٥١

## جدول المخالفات الجديدة والعقوبات المقابلة لها .. تتمة

الغرامة المالية بالريال السعودي			وصف المخالفة	م
فئة أ (٥١ عاملًا فأعلى)	فئة ب (من ١١ إلى ٥٠ عاملًا)	فئة ج (١٠٠ عامل فأقل)		
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد المعتمدي عليهم	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد المعتمدي عليهم	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد المعتمدي عليهم	عدم قيام المنشأة بتشكيل لجنة للتحقيق في حالات حدوث التعديات السلوكية في بيئه العمل، أو عدم قيام المنشأة بالتحقيق والتوصية بإيقاع الجزاء التأديبي على من ثبتت إدانته خلال خمسة أيام عمل من تلقي الشكوى (البلاغ)، أو عدم قيام المنشأة بإيقاع الجزاء التأديبي على العامل المعتمدي في حالة التعديات السلوكية في بيئه العمل بعد توصية اللجنة على من ثبتت إدانته خلال ثلاثة أيام من تاريخ ثبوت الإدانة	٥٢
١,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	عدم التزام صاحب العمل بتسجيل العاملين بنظام العمل عن بعد في البوابة الخاصة بذلك	٥٣
٢٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال			تمكين المنصات الإلكترونية التشاركية العامل غير السعودي من العمل بشكل مباشر من خلال المنصة الإلكترونية التشاركية	٥٤
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال			عدم تقيد المنصات الإلكترونية التشاركية بالآلية المعتمدة من قبل الوزارة للتحقق من عدم عمل العامل باسم آشخاص آخرين	٥٥
٥٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال			عدم التزام المنصات الإلكترونية التشاركية والمنشآت المشغلة بمشاركة الوزارة بالبيانات المطلوبة وفق الآلية التي تحددها الوزارة، أو مشاركة الوزارة ببيانات غير مكتملة	٥٦
٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال			مشاركة المنصات الإلكترونية التشاركية والمنشآت المشغلة الوزارة ببيانات غير صحيحة للعاملين بما يخالف الآلية التي تحددها الوزارة	٥٧

(ب): جدول مخالفات المرخص له وفق قواعد ممارسة نشاط الاستقدام والتوسط في توظيف السعوديين:

الغرامة بالريال السعودي		وصف المخالفة	م
شركات	مكاتب		
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	ممارسة نشاط أو خدمة غير مرخص له بتقديمها	٥٨
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	الاستمرار بمزاولة أي من الأنشطة المرخص له بها بعد إيقاع عقوبة الإغلاق أو الإيقاف أو إلغاء الترخيص	٥٩
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	لا ينطبق	تقديم الخدمات العمالية دون تسجيل العمالة في أنظمة الوزارة	٦٠
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	عدم التزام المرخص له ببنماذج العقود المعتمدة من قبل الوزارة	٦١
٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	لا ينطبق	نقل أو تبديل العمالة المخصصة لتقديم الخدمات لخدمة أخرى دون موافقة الوزارة	٦٢
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم تجديد الترخيص قبل انتهاء المدة المحددة من قبل الوزارة	٦٣
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	تغير المقر الذي يمارس فيه النشاط دون تحديث الموقع في أنظمة الوزارة	٦٤
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	عدم الالتزام بالأسعار التي تحددها الوزارة أو الأسعار المعلنة في الموقع المعتمد من الوزارة	٦٥
لا ينطبق	١٠,٠٠٠	عدم قيام صاحب مكتب الاستقدام بتولي إدارة المكتب بنفسه، أو إدارة المكتب من قبل عاملين غير مسجلين في التأمينات	٦٦
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم تخصيص قناة لاستقبال شكاوى العمال	٦٧
١٠,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	عدم التجاوب مع طلبات واستفسارات الوزارة	٦٨
٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم الالتزام بإكمال ما ينقص من الضمان البثكي خلال المدة المحددة من تاريخ إبلاغه	٦٩
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم تقديم تقارير الأداء وفقاً للمعايير التي تحددها الوزارة	٧٠
١٠,٠٠٠	لا ينطبق	عدم تقديم تقارير سنوية للأداء التشغيلي والفنى والمالي	٧١
٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٥,٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	عدم إبلاغ وتوعية العامل الذي يتم التوسط باستقدامه بالحقوق والواجبات التي يتضمنها العقد	٧٢





## جدول المخالفات الجديدة والعقوبات المقابلة لها .. تتمة

م	وصف المخالفة	الغرامة بالريال السعودي	الشركاء	مكاتب
٧٣	عدم إيواء أو ترحيل العمالة التي استقدمها أو توسط في استقدامها في الحالات المحددة في النظام	٥,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات	٥,٠٠٠
٧٤	عدم تأمين إسكان لإيواء العمالة وفق الشروط المحددة	٢٥,٠٠٠		٢٥,٠٠٠
٧٥	عدم أخذ الموافقة الخطية من العامل قبل نقل خدماته	٥,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات في الزيارة الواحدة	٥,٠٠٠
٧٦	عدم الالتزام بممارسة النشاط بمكان مستقل	٢٥,٠٠٠		٢٥,٠٠٠
٧٧	عدم الالتزام باستقبال وإيواء العمالة المستقدمة عند وصولهم	١,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات والعقود	١,٠٠٠
٧٨	الإعلان عن الخدمات بطريقة مخالفة لأنظمة الوزارة	١٠,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات	١٠,٠٠٠
٧٩	عدم إنشاء موقع إلكتروني تفاعلي خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ حصول الشركة على ترخيص من الوزارة وفق المتطلبات التي تحدها الوزارة وأن تتضمن السجلات الإلكترونية: - سجل يقيّد فيه العقود الموقعة مع أصحاب العمل، يدون فيها على وجه خاص تاريخ بداية التعاقد مع صاحب العمل - سجل يقيّد فيه الطلبات المقدمة من طالبي العمل، وأسماء المنشآت التي تم إلهاقهم بها، ونشاطها، وأية بيانات أخرى تكون ضرورية	٢٠,٠٠٠	لا ينطبق	
٨٠	قيام المنشأة المرخصة بالتوسط في توظيف السعوديين بالتوسط في توظيف غير سعوديين	٢٠,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات	٢٠,٠٠٠
٨١	القيام بفتح فرع للمكتب أو الشركة في نفس المدينة، أو في مدينة أخرى دون موافقة الوزارة	١٠,٠٠٠		١٠,٠٠٠
٨٢	التوسط في توظيف الأطفال أو الأحداث بما يتعارض مع نظام العمل	١٠,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات	١٠,٠٠٠
٨٣	قيام المرخص له، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بتأجير الترخيص، أو منحه غيره حق الانتفاع به بأي وسيلة كانت، حتى لو كان ذلك دون مقابل مادي	٣٠,٠٠٠		٣٠,٠٠٠
٨٤	عدم استخدام بيانات الترخيص على مطبوعات المنشأة وأختامها	١٠,٠٠٠		١٠,٠٠٠
٨٥	عدم استخدام دليل التصنيف والتوظيف السعودي في أعمال التوظيف	٢٥,٠٠٠		٢٥,٠٠٠
٨٦	عدم مزاولة النشاط بعد الحصول على الترخيص خلال المدة المحددة	١٠,٠٠٠		١٠,٠٠٠
٨٧	ثبوت التعامل مع السمسارة في الداخل أو الخارج	١٠,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات والعقود	
٨٨	عدم الالتزام بتوثيق التعاقد (للعمالة التي قام بالتوسط في استقدامها) مع عماله في النظام الإلكتروني المعتمد	١٠,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات والعقود	١٠,٠٠٠
٨٩	القيام بعملية استقدام العمالة دون وجود عقد ارتباط مع الشركات أو المكاتب الخارجية المرسلة للعمالة	١٠,٠٠٠	تعدد بتنوع الحالات والعقود	
٩٠	ممارسة نشاط توظيف السعوديين بدون ترخيص من الوزارة	٥٠,٠٠٠		٥٠,٠٠٠
٩١	ممارسة نشاط التوسط في استقدام العمالة أو تقديم الخدمات العمالية بدون ترخيص من الوزارة	٢٥,٠٠٠	تعدد بتنوع الأشخاص الذين تعامل معهم وقت وقوع المخالفة	٢٥,٠٠٠

- ثانياً: يتم تحديد الفئات (أ، ب، ج) الواردة بالجدول (أ) بالبنود السابقة من القرار، بناءً على إجمالي عدد عمال المنشأة المسجلين لدى الوزارة على الرقم الموحد الذي تتبع له المنشأة.
- ثالثاً: يتم الاعتراض على القرار الإداري الصادر بإيقاع العقوبة المقرونة للمخالفة التي ارتكبها المخالف أمام الجهة المختصة بالوزارة، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار.
- رابعاً: يسدد المخالف قيمة الغرامة الموقعة عليه خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار الإداري، وفي حال عدم التنفيذ خلال هذه المدة توقف عنه الخدمات التي تقدمها الوزارة عنه لحين سداد قيمة الغرامة وفق ما ورد في أحكام اللائحة التنفيذية لنظام العمل، ولا يوقف النظم أمام المحكمة الإدارية المختصة من تنفيذ أي قرار إداري صادر بإيقاع عقوبة غرامة منصوص عليها في هذا القرار إلا بقرار من تلك المحكمة بوقف التنفيذ.
- خامساً: يلغى هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.
- سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل به من تاريخ نشره.
- سابعاً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذا القرار.
- واسه الموفق،
- وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
- م. أحمد بن سليمان الراجحي